

في ورشة العمل التثقيفية التي تنظمها اللجنة في مسرح مجلس الأمة

المطر: «البيئية البرلمانية» ساهمت في إزالة الإطارات لحل معضلة تعطل مشروع إسكاني بغاية الأهمية



■ جانب من الحضور



■ من الحلقة النقاشية

أكد رئيس اللجنة البيئية البرلمانية حمد المطر أن أعضاء اللجنة كان لهم دور في حل المعضلة البيئية الكبيرة وهي إزالة من 30 إلى 70 مليون إطار التي كانت تتسبب في عدم تحقيق المشروع الإسكاني لسنوات.

وقال المطر في ورشة العمل التثقيفية التي تنظمها اللجنة في مسرح مجلس الأمة وتتعلق في الشأن البيئي إن هذه الفعالية مبادرة من لجنة البيئة لرفع مستوى الوعي البيئي لدى الفئات الرئيسية في المجتمع وأهمها الشباب.

وأكد المطر أن اللجنة كانت لها دور رقابي في شأن نفوق الأسماك بسبب التلوث الصناعي باشرطائها على الحكومة إعداد الكراسة للممارسة بأن يكون في نهاية كل مجرور وجود وحدة معالجة، ثمنا دور أعضاء

واللجنة المقرر مبارك العرو والنائب مهلهل المصنف والأمانة العامة لمجلس الأمة والأمين العام المساعد لقطاع اللجان أحلام القلاف ورئيس وأعضاء المكتب الفني للجنة ومنهم باسل صفر على تنظيم ورشة العمل.

وأكد المطر أن اللجنة كان لها دور رقابي في شأن نفوق الأسماك بسبب التلوث الصناعي باشرطائها على الحكومة إعداد الكراسة للممارسة بأن يكون في نهاية كل مجرور وجود وحدة معالجة، ثمنا دور أعضاء

سأل رنا الفارس عن معالجة مياه الصرف الصحي قبل طرحها بالبحر

الحميدي للسلطان: هل يتابع «حماية المستهلك» ارتفاع أسعار الأسماك؟



■ بدر الحميدي

وجه النائب بدر الحميدي سؤالاً إلى وزير التجارة والصناعة عبد الله السلطان، في شأن ظاهرة ارتفاع الأسعار والمنتجات البحرية. وقال الحميدي في مقدمة سؤاله «تعتبر تجارة الأسماك وتمركزها في سوق الكويت للأسماك واحدة من أهم الأنشطة التجارية التي تتعامل مع واحد من مصادر الغذاء السمي للمستهلكين بدولة الكويت وتمثل محورا أساسيا على فوائد المواطن». وأضاف «قد شاهد سوق بيع الأسماك العديد من صور الخروج على قواعد تخصيص البسطة بتأجيرها من المخصص لهم إلى بعض الوافدين من الباطن واستغلالهم الارتفاع الكبير في هذا التأجير بزيادة أسعار البيع التي يتحملها المستهلك

بأكبر من قدراته المالية ومثلت مشكلة للمواطنين والمستهلكين دعمها تدخل أرباب المطاعم وبعض الفنادق في المزايدات

اليومية والبعض من الدخلاء بالمزايدة والاستغلال بصورة مثلت استغلالا غير ملائم ومتعدد الأسباب

للمستهلكين». وتابع بأنه رغم كل ما يترأى من صور تعدد تداول البيع بين أصحاب البسطة

والمستأجرين لها من الباطن وتدخل بعض الدلائل في المزايدات اليومية بالسوق وكان لها أثر في الارتفاع الكبير في أسعار البيع في سوق وخارجه، لم يظهر أو يتضح للمستهلكين أي إجراء إيجابي أو تنظيم سليم لحمايته من قبل جهاز حماية المستهلك. وقال الحميدي «هل تابع جهاز حماية المستهلك مهامه واختصاصه في التصدي لظاهرة الاستغلال غير المبرر للمستهلكين المتعاملين بسوق الأسماك؟ وما هي هذه الإجراءات في حال وجودها؟».

وأضاف «هل قام الجهاز المذكور بمتابعة ظاهرة ارتفاع أسعار الأسماك والمنتجات البحرية بسوق الأسماك؟ وما هي نتائج متابعة هذه الظاهرة حماية للمستهلك؟».

القطان للشايح: متى يتم تسليم إذن البناء لمدينة جنوب المطلاع؟



■ علي القطان

هي الأسباب الكامنة وراء هذا التأخير؟ مع تزويدي بالمستندات الدالة على المسببات وعدم مسؤولية وزارة الدولة لشؤون الإسكان عن هذا التأخير، إن وجد وهل يوجد جدول زمني معتمد لأعمال تسليم أذونات البناء لأصحاب القسائم بمشروع مدينة جنوب المطلاع في الضواحي (الأربعة)؟ إذا كانت الإجابة بنعم - فيرجى تزويدي بالمستندات الدالة على ذلك، أما إذا كانت الإجابة بالنفي، فيرجى تقديم المبررات المانعة من وضع خطة زمنية للانتهاء من تنفيذ أذونات البناء وأسباب عدم معالجتها».

كما سأل القطان عن الإجراءات التي اتخذتها المؤسسة العامة للرعاية السكنية بالتنسيق مع وزارة المالية وبنك الائتمان الكويتي لضمان سرعة توفير السيولة اللازمة لمنح أذونات البناء لمستحقيها؟ مع بيان المسؤول عن التأخير في منح أذونات البناء في حال توافر السيولة المخصصة لقروض البناء؟

وجه النائب علي القطان سؤالاً برلمانياً إلى وزير الدولة لشؤون البلدية ووزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني، شايح الشايح، استفسر فيه عن مواعيد تسليم إذونات البناء في مدينة جنوب المطلاع في الضواحي (الأربعة) والجدول الزمني المقترح للأعمال التي سوف تقام بالمدينة.

وقال في السؤال «أرجو إقائتي وتزويدي بالآتي: الدراسات والقرارات والاعتمادات المقررة من قبل وزارة الدولة لشؤون الإسكان وما أقرته المؤسسة العامة للرعاية السكنية في اجتماعاتها بتسليم إذونات البناء لأصحاب القسائم المخصصة لهم بمدينة جنوب المطلاع البالغ عددها (266)، فمتى من المتوقع تسليم إذن البناء للمواطنين الذين خصصت لهم القسائم في ضواحي الأربعة؟» وأضاف أنه «إذا كان يوجد تأخير متوقع من قبل المؤسسة العامة للرعاية السكنية في تنفيذ خطة بدء تسليم أذونات البناء لأصحاب القسائم بالضواحي (الأربعة)، فما

جوهري يقترح إعادة النظر في هيكل «فتي المختبرات»



■ حسن جوهري

الإدارية في إدارة خدمات المختبرات الطبية على الأطباء؟ وما مبررات عدم تقلد كبار الفنيين من أصحاب الخبرة وحملة الشهادات العليا من فنيين المختبرات لهذه المناصب أسوة بالإدارات الأخرى. كما تسأل «هل خاطبت الوزارة ديوان الخدمة المدنية لتعديل هيكلية المختبرات الطبية؟» وما الخطوات التي اتخذتها الوزارة في شأن مطالبات فنيي المختبرات بتغيير الهيكلية الإدارية لإدارة المختبرات الطبية والتوصيف الوظيفي للعاملين فيها وتوحيد بدلات العدوى والخطر والتلوث بين المختبرات في مختلف المراكز الصحية؟

وسأل أيضا عن البدلات المعتمدة التي تصرف على الفنيين العاملين في المختبرات وشروط صرفها، كما تسأل عن مبررات صرف بدل خطر وعدوى للعاملين في المختبرات في مستشفى جابر ومستشفى الميداني فقط أثناء جائحة كورونا وبصفة مؤقتة على الرغم من تعامل مراكز ومستشفيات أخرى مع نفس الحالات من مرضى المصابين والمشتبه بإصابتهم بإفروس كورونا.

وجه النائب الدكتور حسن جوهري سؤالاً برلمانياً إلى وزير الصحة، الشيخ د. باسل الصباح، بخصوص فتى المختبرات الطبية العاملين في وزارة الصحة. كما قدم جوهري اقتراحا برغبة إعادة النظر بالهيكل الخاص بفنيي المختبرات الطبية في إدارة خدمات المختبرات بما يسمح لهم بالحصول على مسابا إدارية تتناسب مع خبراتهم في المجال وتقلد المناصب الإدارية، والمشاركة في مجلس أقسام المختبرات الطبية. كما طالب بتوحيد البدلات والامتيازات المالية بين العاملين في مختلف المراكز التابعة لإدارة المختبرات الطبية، وصرف بدل الضوواء المقر من ديوان الخدمة المدنية منذ ٢٠١٢.

وفي السؤال البرلماني، سأل جوهري عن الاستعانة بفنيي المختبرات الأداء مهام وظيفية خارج تخصصهم، كما طلب تزويده بكشف الدورات التدريبية التي قدمتها الوزارة لتطوير مهاراتهم وخبراتهم في التعامل مع الأجهزة الحديثة منذ بداية عام 2016.

وتسأل جوهري «هل تنحصر المناصب

الطريجي: العامل المنزلي الهارب ومن يؤويه يتحملان تكاليف الإبعاد والإقامة غير القانونية



■ عبد الله الطريجي

المختصة. العمل عن المبلغ الذي دفعه من الأوي أو من مكتب الاستقدام إذا أمكن التوصل إلى الجهة التي مكنته من الهرب أو الاختفاء وذلك خلال فترة الضمان، ويتم ذكر البند المتعلق بالهروب بوضوح باللغتين العربية والانجليزية في العقد المبرم بين صاحب العمل والعامل المنزلي».

«عند هروب العامل المنزلي من مخدمه تقوم وزارة الداخلية بإبعاده بعد استيفاء مصاريف السفر وتذكرة المغادرة من العامل المنزلي نفسه، كما يتحمل العامل المنزلي والشخص الذي أخفاه عنده غرامة دينارين لكل منهما عن كل يوم من تاريخ بلاغ الكفيل عن الهروب لدى الجهات المختصة.

أكد النائب الدكتور عبد الله الطريجي أن تزايد حالات هروب عمال المنازل وعدم تحمل العامل ومن ساعده على الهروب من كفيله أو الاختباء مسؤولية هروبه يتطلب وضع حد له من خلال تشريع ملزم يحفظ حق كفيل العامل، ويجول دون استغلال الشغرات الموجودة في القانون في استفحال ظاهرة «الهروب» والاستغلال غير القانوني.

وأضاف الطريجي أنه ومن هذا المنطلق فقد تقدم باقتراح بقانون بتعديل القانون رقم 68 لسنة 2015 في شأن العمالة المنزلية، وبما يساهم في تنظيم استقدام العمالة المنزلية، موضحا أن التعديل يضع مسؤولية الهروب على العامل نفسه بتحملة تكاليف السفر وتذكرة المغادرة مع تحمله ومن يؤويه غرامة دينارين لكل منهما عن كل يوم من تاريخ البلاغ لدى السلطات المختصة.

هشام الصالح: خصم على فواتير الكهرباء والماء لذوي الإعاقة

الإعاقة الشديدة والمتوسطة والخفيفة من خصم على فواتير استهلاك الماء والكهرباء شريطة أن يكون العقار محل الاستهلاك في ملكيتهم وسكنا رئيسيا لهم.

وحددت المادة نسب الخصم بأن تكون 75 بالمائة لذوي الإعاقة الشديدة و50 بالمائة لذوي الإعاقة المتوسطة و25 بالمائة لذوي الإعاقة الخفيفة، وتحتمل الميزانية العامة للدولة الفارق.

تقدم النائب الدكتور هشام الصالح باقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة إلى القانون رقم (8) لسنة 2010 في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وعلى القانون رقم (20) لسنة 2016 بشأن تحديد تعرفه وحدتي الكهرباء والماء.

ونص القانون على أن تضاف مادة جديدة برقم 37 مكررا إلى القانون تنص على أن يستفيد الأشخاص ذوو



■ هشام الصالح